التعاون الوطني
ⵜⴰⵡⵉⵙⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵓⵔⴰⴳ
ENTRAIDE NATIONALE
NATIONAL MUTUAL AID

وكالة التنمية الاجتماعية
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵜ ⵏ ⵜⵣⵣⵢⴰⵔⵜ ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ
Agence de Développement Social

جهة كلميم واد نون
ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵏ ⴳⵍⵎⵉⵎ ⵡⴷ ⵏⵓⵏ
RÉGION DE GUELMIM-OUED NOUN

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة كلميم واد نون

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⴷ ⵜⵙⵓⵖⵍⵉ ⴷ ⵜⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵜ
ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ
DE L'INSERTION SOCIALE ET DE LA FAMILLE

دفتر التحملات الخاص
بإبداء الاهتمام الموجه للجمعيات الحاضنة
في إطار تنزيل
برنامج تأهيل وتمكين النساء الحرفيات ودعم التعاونيات النسائية والادماج الاقتصادي للأشخاص في وضعية إعاقة والنساء في وضعية صعبة بجهة كلميم وادنون

تقديـــــــــم

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية المتعلقة بالتنمية الاجتماعية، التي حث عليها صاحب الجلالة نصره الله في خطابه أمام مجلسي البرلمان يوم الجمعة 9 أكتوبر 2020، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة حيث قال جلالته: "... **إننا نحرص دائما على تلازم تحقيق التنمية الاقتصادية، بالنهوض بالمجال الاجتماعي، وتحسين ظروف عيش المواطنين**..".

وسعيا إلى إرساء أُسس الدولة الاجتماعية، أكد جلالة الملك في الخطاب السامي الذي وجهه للأمة بمناسبة ذكرى عيد عرش المجيد لسنة 2022، على النهوض بوضعية المرأة، حيث قال: " **... ولن نتمكن من رفع التحديات الداخلية والخارجية، إلا بالجمع بين روح المبادرة ومقومات الصمود، لتوطيد الاستقرار الاجتماعي، والنهوض بوضعية المرأة والأسرة، وتعزيز قدرات الاقتصاد الوطني**"

وفي إطار تنزيل التزامات البرنامج الحكومي، المتعلقة بتدعيم ركائز الدولة الاجتماعية وتسريع تنزيل البرامج على المستوى الترابي، بلورت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، استراتيجية جديدة "**جسر للتنمية الاجتماعية الدامجة والمبتكرة والمستدامة**" تستند على مبادئ وقناعات ضرورية لمواجهة التحديات الاجتماعية الكبرى لبلدنا.

هكذا، وفي إطار استراتيجيتها للفترة 2022-2026، أطلقت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، برنامج "**جسر للتمكين والريادة**" لفائدة النساء بشراكة مع المجالس الجهوية، وتتطلع الوزارة إلى تعزيز تنفيذه عبر برنامج "**جسر الحاضنات الاجتماعية المرجعية**" من خلال تعبئة وكالة التنمية الاجتماعية للإشراف عليه وإدارته وتنفيذه بشراكة مع مؤسسة التعاون الوطني. وتهدف الوزارة إلى خلق **إثنى عشر حاضنة اجتماعية مرجعية** على المستوى الوطني، وكذلك الاعتماد على هيئات وجمعيات حاضنة راكمت خبرات ميدانية مثبتة في مجال الإدماج الاجتماعي للمرأة من خلال النشاط الاقتصادي.

وتتقاطع هذه الجهود الحكومية مع الاستراتيجية التنموية لجهة كلميم واد نون والتي ترمي الى النهوض بالجانب الاجتماعي وتحسين ظروف عيش الساكنة وتقريب الخدمات الاجتماعية لها. هذه الأهداف التي عبر عنها برنامج التنمية الجهوية للفترة ما بين 2022-2027، وكذا مختلف البرامج الجهوية الرامية الى تقليص الفوارق الاجتماعية وتحقيق العدالة المجالية بالجهة.

وتأتي هذه المبادرة تعزيزا لمختلف تدخلات جهة كلميم واد نون على مستوى دعم السياسات القطاعية ذات الصلة بالمجال الاجتماعي.

وفي هذا الإطار، تأتي عملية «إعلان عن طلب إبداء الاهتمام " المندرج في إطار اتفاقية الشراكة المتعلقة ببرنامج تأهيل وتمكين النساء الحرفيات ودعم التعاونيات النسائية بجهة كلميم وادنون والادماج الاقتصادي للأشخاص في وضعية إعاقة والنساء في وضعية صعبة، كوسيلة أساسية لتعزيز قدرات النساء واحتضانهن ودعمهن، من خلال دعم المبادرات الخلاقة والمبتكرة، بشراكة مع الجمعيات النشيطة في هذا المجال على المستوى الجهوي.

يعتبر دفتر التحملات، هذا، إطارا مرجعيا يحدد شروط المشاركة والاستفادة من الاعلان عن طلب إبداء الاهتمام المفتوح في وجه الجمعيات العاملة في مجال الاحتضان والتكوين على مستوى جهة كلميم وادنون.

الباب الأول: النصوص المرجعية

- بناء على دستور المملكة، لسنة 2011 والذي يؤكد على الحريات والحقوق الأساسية، وأقر المناصفة والمساواة ونص على حضر كافة أشكال التمييز، وأكد على الحقوق والمصالح الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 83-15-1 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 المتعلق بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 376 -58-1 الصادر في 3 جمادى الاولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات كما وقع تغييره وتتميمه بموجب الظهير رقم 283 -73-1 الصادر في 6 ربيع الاول 1393 الموافق ل 10 ابريل 1973 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 00-75 الصادر بموجب الظهير الشريف رقم 206.102بتاريخ 12 جمادى الاولى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2002؛
- بناء على المرسوم 2-21-842 الصادر في 14 ربيع الأول 1443 ه الموافق ل 21 أكتوبر 2021 المتعلق باختصاصات وزيرة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة؛
- بناء على المرسوم 2.13.22 الصادر يوم 18 جمادى الأخر 1443 ه الموافق ل 29 ابريل 2021 الخاص بتنظيم اختصاصات الوزارة؛
- بناء على القانون 99-12 القاضي بإحداث وكالة التنمية الاجتماعية والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 207-99-1 بتاريخ 13 جمادى الأولى 1420ه الموافق ل 25 غشت 1999م؛
- وناء على المرسوم رقم 69-99-2 الصادر بتاريخ 25 جمادى الثاني 1420ه الموافق ل 6 أكتوبر 1999م لتطبيق القانون 99-12 القاضي بإحداث وكالة التنمية الاجتماعية؛
- بناء على دورية السيد الوزير الأول عدد: 2003/07 المتعلقة بالشراكة بين الدولة والجمعيات الصادرة بتاريخ 26 ربيع الثاني 1422 الموافق 27يونيو 2003؛
- بناء على اتفاقية الشراكة من أجل تأهيل وتمكين النساء الحرفيات ودعم التعاونيات النسائية بالجهة والادماج الاقتصادي للأشخاص في وضعية اعاقة والنساء في وضعية صعبة الموقعة بين وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة ومجلس جهة كلميم وادنون وولاية جهة كلميم وادنون؛
- بناء على دليل المساطر الخاص بالبرنامج.

الباب الثاني: المفاهيم

المادة الأولى: الحاضنة الاجتماعية

الحاضنة الاجتماعية منصة لدعم حاملي المشاريع، عبر تقديم الخدمات والتسهيلات الإدارية العديدة. تمارس هذه الحاضنة مجموعة من الأنشطة التي تستهدف تقديم المشورة والنصح والتأطير والمواكبة والتكوين والدعم التقني، سواء في المراحل الأولى لبدء النشاط أو أثناء ممارسته، أو من خلال مراحل النمو التي تمر بها المقاولات، كما قد توفر هذه الحاضنات فضاءات مجهزة لوجستيكيا، تمكن من احتضان المشاريع.

المادة الثانية: التمكين الاقتصادي للنساء

يُعرف التمكين الاقتصادي للنساء على أنه العمل على حصول النساء على الموارد الاقتصادية والتكوين والمعرفة والرأسمال لتعزيز مكانتها ومساهمتها الاقتصادية في المجتمع. وبالتالي فهو يهدف إلى إزالة العقبات التي تحول دون تمكين المرأة من ممارسة دورها الاقتصادي، وضمان وصولها إلى المشاركة الكاملة في الهيكل الاقتصادي وتحقيق المساواة للحصول على الموارد الاقتصادية والتي تشمل الأرض ورأس المال والتقنيات اللازمة، بالإضافة إلى حقها في الحصول على التكوين المهني وعلى المعرفة التي تعتبر من الأدوات الفعالة لتعزيز المكانة الاقتصادية لها.

من هنا يمكن تحديد ثلاثة أبعاد للتمكين الاقتصادي للنساء:

البعد الأول: تعزيز الإمكانات الاقتصادية التي من شأنها أن ترفع من نسبة وجودة الشغل لدى النساء وتوسيع ولوجهن إلى فرص العمل المهيكل.

البعد الثاني: تطوير الريادة لدى النساء في مجال المقاولة وذلك بخلق مناخ أعمال ملائم لحاجياتهن وتأهيلهن في مجالات التسيير والقيادة.

البعد الثالث: إغناء القطاع المالي، عبر حثّ المؤسسات البنكية على إحداث منتوجات مالية وقروض ملائمة لأوضاع النساء.

الباب الثالث: الشروط العامة

المادة الثالثة: الأهداف

الهدف العام

المساهمة في التمكين الاقتصادي للنساء من خلال دعم الحاضنات الاجتماعية.

الأهداف الخاصة

1. مواكبة النساء لخلق وتطوير أنشطة اقتصادية مستدامة؛
2. احتضان المقاولات النسائية وتقديم الدعم والتأطير والمواكبة القبلية والبعدية اللازمة من أجل إنجاح مشاريعهن وتعزيز المقاولة النسائية على مستوى الجهة؛
3. تقوية المؤهلات الفردية والمهنية للمستفيدات؛
4. دعم القدرات المؤسساتية والإمكانيات المالية للجمعيات العاملة في المجال.

المادة الرابعة: الهيئات المعنية

الجمعيات التي تتوفر على تجربة في مجال التمكين الاقتصادي وريادة الأعمال.

المادة الخامسة: الفئات المستهدفة من خدمات الحاضنات الاجتماعية

تستهدف الحاضنات الاجتماعية النساء في وضعية هشاشة، المنحدرات من تراب جهة كلميم وادنون والمسجلات بالمنصة الإلكترونية الخاصة ببرنامج التأهيل والتمكين الاقتصادي للنساء الحرفيات ودعم التعاونيات النسائية بجهة كلميم وادنون، والممول بشراكة بين وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة ومجلس جهة كلميم وادنون.

المادة السادسة: الخدمات المطلوبة من الحاضنة الاجتماعية:

- الاستقبال والتوجيه؛
- التكوين، تقوية القدرات والتأطير في مجال ريادة الأعمال؛
- دعم الإدماج المهني؛
- المواكبة القبلية والبعدية لحاملات مشاريع اقتصادية من النساء المستهدفات؛
- الاحتضان؛
- التتبع والتقييم.

المادة السابعة: المعايير المعتمدة لاختيار الجمعية الحاضنة:

- الاشتغال في وضعية قانونية سليمة؛
- التوفر على تجربة وخبرة سنتين (02) على الأقل في مجال ريادة الأعمال والمواكبة والتكوين؛
- توفر التقارير الخاصة بالسنتين الأخيرتين؛
- تقديم ما يثبت إنجازات الجمعية في مجال ريادة الأعمال والمواكبة والتكوين؛
- معرفة المجال الجغرافي وإمكاناته الاقتصادية؛
- القدرة على تعبئة المقرات اللازمة لتنفيذ المشروع؛
- ان يكون مجال اشتغال الجمعية هو تراب جهة كلميم واد نون؛
- القدرة على توفير خدمات الاستشارة والتوجيه والتكوين والاحتضان؛
- توفر الجمعية على تصور شامل وواضح لتدبير المشروع؛
- قدرة الجمعية على تعبئة مساهمتها في المشروع.

المادة الثامنة: مراحل انتقاء الجمعيات الحاضنة:

سيتم انتقاء الجمعيات الحاضنة المستوفاة للمعايير المعتمدة وفق المراحل التالية:

1. إطلاق طلب إبداء الاهتمام؛
2. استقبال طلبات الجمعيات؛
3. دراسة ملفات طلبات الجمعيات الحاضنة؛
4. انتقاء الجمعيات الحاضنة.

الباب الرابع: التمويل

المادة التاسعة: مساهمة البرنامج

تخصص المساهمة المالية للبرنامج بالنسبة لكل حاضنة اجتماعية لتقديم الخدمات المشار اليها في المادة السادسة أعلاه، مع إمكانية تخصيص 10% من مبلغ الدعم لتغطية جزء من نفقات تسيير المشروع.

المادة العاشرة: المصاريف غير القابلة للتمويل من مساهمة البرنامج

تعتبر المصاريف التالية غير قابلة للتمويل من مساهمة البرنامج:

- كراء المقرات؛
- البناء والترميم؛
- اقتناء السيارات.

الباب الخامس: الوثائق المكونة لملف إبداء الاهتمام

المادة الحادية عشرة: ملف إبداء الاهتمام

يتكون ملف طلب إبداء الاهتمام من الوثائق التالية :

- طلب خطي موجه للسيدة رئيسة مجلس جهة كلميم واد نون؛
- نسخة من دفتر التحملات، مؤشر على كل صفحاته ومختوم بخاتم الجمعية وموقع من طرف من يخول له النظام الأساسي ذلك، في صفحته الأخيرة مع إضافة عبارة "تم الاطلاع على مضمونه وقبول الالتزام به"؛
- الملف القانوني للجمعية: النظام الأساسي، وصل الإيداع النهائي، محضر آخر جمع عام لتجديد مكتب الجمعية، لائحة أعضاء مكتب الجمعية، القانون الداخلي للجمعية (في حالة وجوده)؛
- التقارير الأدبية والمالية الخاصة بالسنتين الأخيرتين؛
- محضر لمكتب الجمعية الذي تقرر من خلاله المشاركة في ابداء الاهتمام؛
- بطاقة معلومات حول المشروع حسب النموذج المرفق؛
- وثيقة مقترح منهجية إنجاز المشروع؛
- الوثائق التي تثبت التجربة المطلوبة؛
- أي وثيقة اخرى تفيد الطلب.

الباب السادس: مختلفات

المادة الثانية عشرة: التزامات الجمعية الحاضنة

تلتزم الجمعية الحاضنة بما يلي:

- الالتزام بأخلاقيات المهنة: السر المهني – صون كرامة المستفيدات ...
- الاشارة الى الدعم المحصل عليه من طرف شركاء البرنامج في جميع أنشطة المشروع ودعاماته التواصلية وانتاجاته؛
- المشاركة في مختلف الأنشطة التي ينظمها شركاء البرنامج؛
- الانخراط في عمليات المراقبة والإفتحاص التي يقوم بها الشركاء أو الهيئات المختصة؛
- إرسال تقارير دورية حول المشروع، والتقيد بالنماذج الموضوعة لهذه الغاية.

تم الاطلاع على مضمونه وقبول الالتزام به

التوقيع